بـاب الشهيد

١٣٤ الشهيد من قتله المشركون أو وجد في المعركة وبه أثر الجراحة[١] أو قتله المسلمون ظلماً ولم يجب[٢] بقتله دية، لأنه في معنى شهداء أحد وقال فيهم[٣] النبي ـ (صلى الله عليه وسلم)[٤] ـ: «زملوهم[٥] بكلومهم[٦] ودمائهم فأيما[٧] جريح يجرح في سبيل الله تعالى[٨] (إلا ويجيء)[٩] يوم القيامة وأوداجه[١٠]،[١١] تشخب دماً، اللون لون الدم والريح ريح المسك»[١٢] فيصلى[١٣] عليه عندنا[١٤] ولا يغسل.

---

(١) زيادة من (ت، ش) وهي زيادة توضيحية مهمة.

(٢) في (ت) (تجب).

(٣) في (ش) تأخير كلمة (فيهم) بعد كلمة (وسلم).

(٤) كذا في (ت، ش) وفي (ص) (عليه السلام).

(٥) زمّل: بثوبه إذا التف به، والتزميل: التلفف بالثوب وزملوهم بثيابهم أي لفوهم فيها. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ج٢ ص ٣١٣. لسان العرب ج٣ ص ١٨٦٣.

(٦) الكلم: بالفتح الجرح والجمع كلوم وكلام. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ج٤ ص ١٩٩. لسان العرب ج٥ ص ٣٩٢٣.

(٧) في (ش) (فإنه ما من).

(٨) زيادة من (ش).

(٩) ما بين القوسين غير واضح في (ت) بسبب الأرضة.

(١٠) واحدها: ودج بالتحريج، وهي ما أحاط بالعنق من العروق التي يقطعها الذابح، وقيل: الدوجان عرقان غليظان عن جانبي ثغرة النحر ويسارها. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ج٥ ص ١٦٥. لسان العرب ج٦ ص ٩٣، ٤.

(١١) ن (ل ٣١ أ) ت.

(١٢) أخرجه النسائي في سننه (ج٤ ص ٧٨): عن عبد الله بن ثعلبة، قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لقتلى أحد: زملوهم بدمائهم فإنه ليس كلم يكلم في الله إلا يأتي يوم القيامة يدمي، لونه لون الدم وريحه ريح المسك».

(١٣) في (ت، ش) (ويصلي).

(١٤) انظر: المبسوط ج٢ ص ٤٩.

١٣٥ وإذا استشهد الجنب غسل عند أبي حنيفة[١] ـ (رحمه الله)[٢] ـ وكذلك الصبي، وقالا[١] لا يغسلان لإطلاق الحديث في شهداء أحد[٣] ولأبي حنيفة ـ (رحمه الله)[٤] ـ حديث غسل الملائكة (ـ عليهم السلام ـ وهو)[٥] حنظلة[٦]،[٧] ـ (رضي الله عنه)[٨] ـ (حين استشهد وهو كان جنباً[٩])[١٠] ولأن شهداء أحد كفر القتل عنهم الذنوب[١١]،[١٢] (لقوله ـ عليه السلام ـ: «السيف محاء

---

(١) انظر: المبسوط ج٢ ص ٥٤،

(٢) بدائع الصنائع ج١ ص ٣٢٢.

(٣) وهو الحديث الذي أخرجه النسائي وذكر في الفقرة السابقة.

(٤) سقطت من (ت).

(٥) ما بين القوسين زيادة من (ت) وهي زيادة مهمة.

(٦) سقط من صلب (ص) ملحق بالهامش.

(٧) هو حنظلة بن أبي عامر الأنصاري الأوسي المدني، وكان أبو عامر يعرف في الجاهلية بالراهب. وحنظلة ـ رضي الله عنه ـ من كرام الصحابة وفضلائهم آخى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بينه وبين شماس بن عفان، استشهد في غزوة أحد سنة ٣ هـ وهو جنب فغسلته الملائكة، لمبادرته للمعركة ولم يغتسل كيلا يتأخر. انظر ترجمته: طبقات ابن سعد ج٣ ص ٢٤٥. أسد الغابة ج٢ ص ٥٩، ٦٠. تهذيب الأسماء واللغات ج١ ص ١٧٠، ١٧١.

(٨) زيادة من (ت، ش).

(٩) ما بين القوسين زيادة من (ش) وهي زيادة توضيحية مهمة.

(١٠) روى الحاكم في المستدرك (ج٣ ص ٢٠٤، ٢٠٥): عن يحيى بن عباد بن عبد الله [ابن الزبير] عن أبيه عن جده ـ رضي الله عنه ـ قال سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول عند قتل حنظلة بن أبي عامر... فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إن صاحبكم تغسله الملائكة، فسألوا صاحبته فقالت: إنه خرج لما سمع الهائعة وهو جنب فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لذلك غسلته الملائكة». وعلق الحاكم على هذا الحديث بقوله: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه». وأخرج البيهقي في سننه (ج٤ ص ١١٥): عن عاصم بن عمر بن قتادة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «أن صاحبكم تغسله يعني حنظلة فسألوا أهله ما شأنه؟ فسألت صاحبته فقالت: خرج وهو جنب حين سمع الهائعة فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: لذلك غسلته الملائكة».

(١١) في (ش) (ذنوبهم).

(١٢) هذا استشهاد لأبي حنيفة يدفع به استدلال الصاحبين بإطلاق الحديث.

للذنوب»)[1]،[2] وليس الصبي في معناهم.

١٣٦ ولا يغسل عن الشهيد دمه ولا ينزع[3] ثيابه، وينزع[4] عنه الفرو[5] والخف، والحشو[6] والسلاح ومن أرتث[7] غسل، لحديث السعدين[8]،[9]

---

(١) ما بين القوسين الكبيرين زيادة من (ش).

(٢) أقرب الأحاديث إلى هذا النص ما جاء في حديث أخرجه الدارمي في سننه وأحمد في مسنده: عن عتبة بن عبد السلمي ـ رضي الله عنه ـ. فقد أخرجه الدارمي في سننه (ج٢ ص ٢٠٦، ٢٠٧. بلفظ «... ومؤمن خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً جاهد بنفسه وماله في سبيل الله إذا لقي العدو قاتل حتى يقتل قال النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيه مصمصة محت ذنوبه وخطاياه إن السيف محاء للخطايا وأدخل...». قال الدارمي: يقال للثوب إذا غسل مصمص. وأخرجه أحمد في مسنده (ج٤ ص ١٨٥، ١٨٦): بلفظ «... ورجل مؤمن قرف على نفسه من الذنوب والخطايا، جاهد بنفسه وماله في سبيل الله حتى إذا لقي العدو قاتل حتى يقتل محيت ذنوبه وخطاياه، أن السيف محاء الخطايا وأدخل من أي أبواب الجنة شاء...».

(٣) في (ش) زيادة (عنه).

(٤) ن (ل ٢٤ ب) ص.

(٥) هو لباس معروف كالجبة عليها وبر أو صوف، والجمع فراء، وهي من جلود حيوانات تدبغ فتخاط وتلبس اتقاءً. انظر: لسان العرب ج٥ ص ٣٤٠٦. تاج العروس ج١٠ ص ٣٧٨.

(٦) هو ما يملىء به الوسادة والفراش وغيرها كالقطن ونحوه والمستحاضة تحتشي بالقطن لتحبس الدم، وسمي القطن حشوا، لأن الفرش تحشى به. انظر؛ لسان العرب ج٢ ص ٨٩٠. تاج العروس ج١٠ ص ٨٩.

(٧) وضح ابن الأثير الجزري معنى الأرتثات بقوله: «أن يحمل الجريح من المعركة وهو ضعيف قد أثخنته الجراح... وأصل اللفظة من الرث: الثوب الخلق. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ج٢ ص ١٩٥. لسان العرب ج٣ ص ١٥٨٠. وسيورد المؤلف معناها في بداية الفقرة التالية.

(٨) في (ش) (السعيدين) وهو خطأ.

(٩) وهما: سعد بن الربيع، وسعد بن معاذ ـ رضي الله عنهما ـ ترجمة سعد بن الربيع: هو سعد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير الخزرجي الأنصاري أحد نقباء الأنصار. شهد بيعة العقبة الأولى والثانية وشهد بدراً واستشهد يوم أحد آخى الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ بينه وبين عبد الرحمن بن عوف فعرض على عبد الرحمن أن يناصفه أهله. أسد الغابة ج٢ ص ٢٧٧، ٢٧٨. الإصابة مع =

والخليفتين[1] فإن سعد[2] بن الربيع[3] وعثمان (بن عفان)[4] ـ (رضي الله عنهما)[5] ـ لم يرتثا فلم يغسلا[6]، .....

= الاستيعاب ج٤ ص ١٤٤، ١٤٥. ترجمة سعد بن معاذ: هو سعد بن معاذ بن النعمان بن امرىء القيس، أوسي، أنصاري من فضلاء الصحابة وأبطالهم وهو سيد الأوس، وحمل لواءهم يوم بدر وثبت مع النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوم أحد حين ولى الناس وقد رمي بسهم يوم الخندق مات بعد شهر من أثر جرحه، سنة ٥ هـ وعمره ٣٧ سنة وحزن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ حزناً شديداً، وفي الصحيحين وغيرهما أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «اهتز العرش لموت سعد بن معاذ». طبقات ابن سعد ج٣ ص ٤٢٠ ـ ٤٣٦. الإصابة مع الاستيعاب ج٤ ص ١٧١، ١٧٢ ترجمة رقم (٣١٩٧). الأعلام ج٣ ص ٨٨.

(١) وهما: عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان ـ رضي الله عنهما ـ. وعمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ سبق ترجمته انظر هامش الفقرة (٤٣).

ترجمة عثمان بن عفان: هو أبو عبد الله وقيل أبو عمر عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية القرشي أمير المؤمنيين ثالث الخلفاء الراشدين ذو النورين وأحد العشرة المبشرين بالجنة ومن السابقين للإسلام، جهز نصف جيش العسرة بماله، وفي عهده امتدت الفتوحات الإسلامية، وأتم جمع القرآن وعمل على توسعة الحرمين المكي والمدني، وهو من المعمرين فقد ولد ـ رضي الله عنه ـ بعد عام الفيل بست سنوات وقتل شهيداً في شهر ذي الحجة سنة ٣٥ هـ وأخباره وفضائله كثيرة. أسد الغابة ج٣ ص ٣٧٦ ـ ٣٨٤. الإصابة مع الاستيعاب ج٦ ص ٣٩١ ـ ٣٩٣. تهذيب الأسماء واللغات ج١ ص ٣٢١ ـ ٣٢٥.

(٢) في (ش) (سعيد) وهو خطأ.

(٣) سبق ترجمته ـ رضي الله عنه ـ بهامش هذه الفقرة.

(٤) ما بين القوسين زيادة من (ش).

(٥) زيادة من (ت، ش).

(٦) أخرج البخاري في صحيحه عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ أخبره «أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد... وأمر بدفنهم بدمائهم ولم يصل عليهم، ولم يغسلوا». صحيح البخاري مع الفتح ج٧ ص ٣٧٤ الحديث ٤٠٧٩. وسعد بن الربيع من شهداء أحد كما ذكره الواقدي وابن هشام. انظر: المغازي للواقدي ج١ ص ٣٠٢. السيرة النبوية لابن هشام ج٣ ص ١٣٢. أما أمير المؤمنين عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ لما استشهد فإنه غسل وصلى عليه على الصحيح ـ كما ذكره ذلك ابن كثير حيث قال: «... حملوه على باب بعدما =

وعمر[١]، وسعد[٢] بن معاذ[٣] ـ (رضي الله عنهما)[٤] ـ أرتثا فغسلا[٥]،[٦].

١٣٧ والارتثاث أن يأكل أو يشرب أو يداوى أو يبقى حياً حتى يمضي عليه وقت صلاة وهو يعقل أو ينقل من المعركة (وهو حيٌّ)[٧].

ومن قتل في حد أو[٨] قصاص غسل وصلي عليه، لأنه ليس في معنى شهداء أحد، ومن قتل من البغاة و[٩] قطاع الطريق لم يصلى عليه لأن علياً[١٠] ـ رضي الله عنه ـ لم يصل على البغاة[١١]،[١٢].

= غسلوه وكفنوه وزعم بعضهم أنه لم يغسل ولم يكفن والصحيح الأول...». انظر: البداية والنهاية ج٧ ص ١٩١.

(١) سبق ترجمته ـ رضي الله عنه ـ انظر هامش الفقرة (٤٣).

(٢) في (ش) (سعيد) وهو خطأ.

(٣) سبق ترجمته ـ رضي الله عنه ـ بهامش هذه الفقرة.

(٤) غير واضحة في (ت) لوجود بياض.

(٥) في (ش) (وغسلا).

(٦) أمير المؤمنين عمر بن الخطاب لما استشهد غسل وكفن: فقد أسند ابن سعد، عن نافع عن عبد الله بن عمر، أن عمر بن الخطاب غسل وكفن، وصلى عليه وكان شهيداً. انظر: طبقات ابن سعد ج٣ ص ٣٦٦. وأسند الواقدي رواية عن غسل وتكفين سعد بن معاذ ـ رضي الله عنه ـ وجاء فيها: «... قالوا: ثمّ أمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن يغسل... فغسل بالماء الأولى والثانية بالماء والسدر، والثالثة بالماء والكافور ثمّ كفن في ثلاثة أثواب صحارية، وأدرج فيها إدراجاً...». انظر: المغازي للواقدي ج٢ ص ٥٢٧.

(٧) ما بين القوسين زيادة من (ش) وهي زيادة مهمة تكمل المعنى.

(٨) في (ش) زيادة (في) وهي زيادة فيها تكرار.

(٩) في (ت، ش) (أو).

(١٠) سبق ترجمته ـ رضي الله عنه ـ انظر هامش الفقرة ٢٤.

(١١) لم أجد فيما بين يدي من الكتب أثراً ينص على أن علياً لم يصل على البغاة. وجاء في نصب الراية قوله: روي أن علياً ـ رضي الله عنه ـ لم يصل على البغاة، قلت: غريب، وذكر ابن سعد في «الطبقات» قصة أهل النهروان، وليس فيها ذكر الصلاة» انتهى. انظر: نصب الراية ج٢ ص ٣١٩. الطبقات الكبرى ج٣ ص ٣٢، ٣٣.

(١٢) في (ش) زيادة (والله أعلم).